

٦) شرح كتاب الصلاة من نيل المأرب بشرح دليل الطالب -

المجلس السادس- فضيلة الشيخ د. محمد هشام الطاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد فنبدأ حيث كنا قد وقفنا في

كتاب الصلاة في صلاة التطوع وقفنا على ذكر قول الماتن صاحب الدليل - [00:00:04](#)

وافضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر فنسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. نعم الحمد لله وصلى الله وسلم

على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه اما بعد. اللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه - [00:00:23](#)

ورانا ولوالدينا وال المسلمين اجمعين. قال المؤلف رحمة الله وافضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر. ثم سنة ثم سنة ثم سنة الظهر والعشاء

سواء في الفضيلة. والرواتب المؤكدة عشر والرواتب المؤكدة عشر ركعات ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب

وركعتان بعد العشاء وركعتان - [00:00:44](#)

تاني قبل الفجر فيخير في السفر في فعل غير سنة فجر ووتر لتأكدها. ويحسن قضاء الرواتب والوتر الا ما فات مع من الرواتب مع

فرضه وكثير. فالاولى تركه اي ترك قضاها. لحصول المشرقة به الا - [00:01:14](#)

سنة الفجر فيقظيها لتأكدها وفعله الكل اي سنن كلها ببيت افضل. من فعلها بالمسجد. ويحسن الفصل بين الفرض وسنته سواء كانت

قبله او بعده بقيام اي انتقال او كلام. قوله افضل الرواتب المؤكدة سنة الفجر - [00:01:34](#)

اكتب لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يتركها لا في سفر ولا في حظر بل ولم يثبت عنه انه ترك حتى في مرضه ثم سنة المغرب وذلك

قوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:59](#)

في صلاة العشر في صلاة الثنوي عشر ركعة من من حافظ على ثنتي عشر ركعة او من صلى لله ثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة بنى

الله له بيته في الجنة - [00:02:24](#)

ثم فسرها عليه الصلاة والسلام بقوله ركعتان بعد الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب هذا الشاهد وقوله ثم

سنة الظهر والعشاء سواء في الفضيلة وذلك لانه لم يأتي ميزة للظهر والعشاء - [00:02:47](#)

وذكر بعض الفضلاء من الفقهاء ان سنة المغرب اكمل وجه اخر وهو كونه وقت صلاة الاولابين كونه وقت صلاة الاولابين لكن في هذا نظر

لان صلاة الاولابين هي صلاة الظحي - [00:03:13](#)

وقوله والرواتب المؤكدة عشر ركعات هذا هو المذهب وفي رواية عن الامام احمد وهو مذهب الجمهور انها ثنتي عشرة ركعة بزيادة

اربع ركعات قبل صلاة الظهر يعني هي ركعتان قبل الظهر - [00:03:35](#)

فعلى قول من يقول ثنتي عشرة ركعة يقول اربع قبل الظهر وهذه القبلية والبعدية ليست للصوق وانما للوقت ولو ان انسانا صل

ركعتي بعد الظهر قبل اذان العصر بدقيقتين صح - [00:03:55](#)

ولو صلى لو صلى ركعتين بعد العشاء قبل اذان الفجر صحت الراتبة منه وسميت هذه الصلوات بالرواتب لانها مرتبة مع الفرض لانها

مرتبة مع الفرض قبلية وبعدية وهل تقضى الرواتب - [00:04:22](#)

هنا قال في خير في السفر في فعل غير سنة فجر الانسان المسافر يخير بين مطلق النوافل وبين عدمها وآآ مطلق النوافل افضل من

عدمها بالسفر ويخير بين فعل السنن الرواتب وتركها افضل - [00:04:54](#)

لان ابن عمر يقول لو كنت مسبحا اي مصليا الراتبة لاتممت الصلاة اي الفريضة وقوله في خير في السفر في فعل غير سنة فجر لان
سنة الفجر لا تخبيه - 00:05:25

فهي تصل في السفر والحضر كما ذكرت وكذلك الوتر وهل تقضى الرواتب والوتر قال صاحب المتن رحمة الله ويسن قضاء الرواتب
والوتر وهذا عند جماهير العلماء ان الراتب والوتر لهما قضاء - 00:05:43

من حيث فعله عليه الصلاة والسلام فانه قضى ركتي ما بعد الظهر بعد العصر لما تذكر ومن حيث تقريره عليه الصلاة والسلام كما في
سنن أبي داود رأى رجلا يصلي بعد صلاة الفجر - 00:06:11

فقال له الفجر اربعاء علاش تعيد صليت معنا ركتتين ليش تعيد قال يا رسول الله انهم الركعتان قبل الفجر لم اكن قد صلتهما فسكت
النبي عليه الصلاة فسكته دليل على الاقرار - 00:06:31

دليل انه على ايش؟ الاقرار اذا يسن قضاء الرواتب والوتر لقوله صلى الله عليه وسلم من نام من نام عن وتر من الليل
فليصليهما اذا اصبح شفعا ووقت قضایا الوتر - 00:06:54

متسع الى حين اذان الظهر بعد ذلك ما في قضاء قال ويسن قضاء الرواتب والوتر الا ما فات مع فرضه وكثير فالاولى تقوى. يعني اذا
كثير ترك الفرائض فالاولى تركه. لو ان رجلا اغمى عليه - 00:07:22

يوم وليلة فلينشغل بحسن الفرض احسن من ان ينشغل بقضاء الراتبة مع الفرض قال اي ترك قضایا لحصول المشقة به الا سنة الفجر
فيقضيها لتأكدها وفعله الكل اي السنن الرواتب - 00:07:48

والوتر ومطلق النوافل الكل يرجع الى ماذا؟ الرواتب والوتر ومطلق النوافل وفعله الكل بيت افضل من فعلها بالمسجد. وهنا قاعدة
احب ان اذكرها لكم فاحفظوها كل ما كان فرضا فينبغي اظهاره - 00:08:14

وكل ما كان نفلا فينبغي اصراره او بمعنى اخر بصياغة اخرى كل ما كان فرضا فجهره افضل وكل ما كان نفلا فسره افضل اخفاوه
افضل النفقة الواجبة على الزوجة مثلا - 00:08:46

هذه نفقة واجبة تظهرها قدام عيالك تعطيها لها ما زاد عن النفقة الواجبة تخفيها مثلا الزكاة واجبة تظهرها تقول للناس اللي تعطيهم
ترى هذه زكاة والصدقة تخفيها صلاة النافلة او الرواتب نافلة. في البيت افضل تخفيه - 00:09:10

لكن الظاهر والعصر فرض تجليها وتظهرها قال ويسن الفصل بين الفرض وسنتي والفصل يتصور بامرین كما قال صاحب الدليل بقيام
او كلامه كيف نفصل بين الفرض والنافلة اما بقيام تقوم من مقامك الذي صليت وتصلي في مكان اخر حصل الفصل - 00:09:39

او بكلام ما هو هذا الكلام اقله اذكار الصلاة ويمكن ان يكون الكلام مع الناس اذا رجل سلم من الفرط فاتى باذكار الفرض ثم اتى
بالنافلة فقد فصل فان سلم من الفرض - 00:10:15

ثم سأل رجل عن يمينه او الشمال كيف حالك؟ طيب فقد تكلم وان سلم من الفرط ثم تأخر او تقدم او تيامن او تشاءم فصل ركتتين
فقد حصل الفصل وهذه قضية ايضا انبه عليها وان لم يذكرها العلماء وهي - 00:10:42

انه ينبغي ختم النفل بالاستغفار كختم الفرط ولكن ليس له ذكر اخر النوافل ليس لها ذكر خاص الا الاستغفار ثلاثا فقد ثبت عن بعض
أهل العلم من السلف الصالحين. نعم - 00:11:06

قال رحمة الله التراویح سنة مؤكدة وهي عشرون رکعة عند اکثر اهل العلم. وقال ما لك رحمة الله الاختيار ست وثلاثون رکعة

برمضان جماعة نصا والاصل في مسنونيتها الاجماع يسلم من كل اثنتين بنية اول كل ركتتين انهم من التراویح. ووقتها - 00:11:31

رأى التراویح ما بين فرض العشاء وسنة الوتر وعلم مما تقدم انها لا تصح قبل صلاة العشاء فمن صلی التراویح ثم ذكر انه صلى
العشاء محدثا نعم فانه يعيد التراویح لانها سنة تفعل بعد مكتوبة فلم تصح قبلها كسنة العشاء والسنة التي بعد الظهر - 00:12:01

التراویح سنة مؤكدة خاصة برمضان. وهي غير قيام الليل. واططا من ظن ان ان التراویح هي قيام الليل تراویح هي قيام الليل في

رمضان لكنها صلاة خاصة لا يجوز للناس ان يصلوها في المساجد في غير رمضان - 00:12:29

وهذا احد الفروقات بين التراویح وبين قیام اللیل یجوز للمؤذن والامام اثنین ثلاثة ان يصلوا القیام في المساجد لكن دون تداعی اما التراویح فهي خاصة صلاة خاصة. متعلقة بشهر رمضان - 00:12:58

وهي سنة مؤكدة بالاجماع لم يقل احد بفرضيتها وما يدل على انها سنة قول النبي عليه الصلاة والسلام لما لم يخرج في الليلة الرابعة قال لم يخف على مقامكم هذا - 00:13:22

غير اني خشيت ان تفرض عليكم فلا تستطيع القیام بها اذا هي سنة المؤکد وهي عشرون رکعة من نظر الى صلاة النبي عليه الصلاة والسلام وقد صلها باصحابه ثلاث ليال ممتالية - 00:13:42

كم ليلة ثلاثة ليال ممتالية صلی بهم النبي عليه الصلاة والسلام وصلی بهم احدی عشرة رکعة لكن لا تسأل عن حسنها وطولها في الليلة الاولی الى منتصف اللیل تصور يعني لو فرضنا صلاة العشاء - 00:14:07

انتهوا منها الساعة التاسعة يصلوا الى الساعة احدعش الله اکبر بتاعتي في الليلة اللي بعدها صلوا حتى ذهب ثلاثة اللیل يعني الى الساعة الواحدة في الليلة التي بعدها صلوا حتى خشي الصحابة فوات الفلاح. السحور يعني - 00:14:35

معناه الى الساعة الثالثة والثالثة والنصف يأذن الفجر يعني هذا ان المقصود من هذه الصلاة امران احدهما اشغال ليالي رمضان بالعبادة والثاني الترویح بان يروح الانسان بين كل رکعتين اذا طال القیام. هذا سبب تسمیته تراویح. ها - 00:15:02

تراویح من الترویحة وهي من رواح القدمین يتبع الناس فيروحون بين القدمین او من الاستراحة كلما صلوا رکعتين تبعوا فاستراحوا نقل الامام مالک ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - 00:15:37

امر الناس ان يصلوا خلف تمیم الداری وخلف ابی ابن کعب فامرهم ان يصلوا بالناس عشرين رکعة وفي رواية انه امرهم باحدی عشرة رکعة ادرك الامام ما لک الناس في المدينة وهم يصلون ستة وثلاثین رکعة - 00:16:02

وثبت عنه عليه الصلاة والسلام فيما رواه البخاری قال يا رسول الله كيف اصلی من اللیل قال رکعتين رکعتين ولم يحدد له کم يصل فدل على ان الامر فيه واسع - 00:16:33

ان يصلوا احدی عشرة رکعة کم من وكیفا کحال رسول الله صلی الله عليه وسلم فهذا افضل وان لم يستطعوا المحافظة على تلك الكیفیة ان يحافظوا على کثرة الرکعات هذا افضل - 00:16:53

ولهذا كان من الصحابة من يصلی مئة رکعة في اللیل قال وقال مالک الاختیار ستة وثلاثین رکعة. اكتب لي عملی اهل المدينة ليش اختار ستة وثلاثین لعمل اهل المدينة والامام مالک وبين کان يصلی التراویح؟ في المسجد النبوی - 00:17:19

وادرک الناس على هذا ترى الامام مالک رحمه الله يعني صار اهلا للصلوة يعني قام ويصلی من سنة مئة وعشرة وهو اهل للصلوة فتصور معي من سنة مئة وعشرة الى حين وفاته بعد الستین - 00:17:42

ها وهو يرى الناس يصلون هذه الصلاة وهو مو امام مسجد ائمۃ مسجد النبوی يصلون ستة وثلاثین رکعة قال برمضان قلنا التراویح عبادة خاصة متعلقة بایش في رمضان. فلو ان الناس تداعوا في غير رمضان - 00:18:12

لجماعۃ في قیام المسجد نقول بدعة لان النبي عليه الصلاة والسلام ما رغب في جماعة في المسجد الا في رمضان فقال من قام رمضان ما قال من قام العام من قام رمضان ایمانا واحتسابا - 00:18:35

غفر له ما تقدم من ذنبه من قام ليلة القدر قال يعني السنة جماعة نصا اي نص عليه الامام احمد يعني هذا لو سئلت ایهما افضل ان يصلی في البيت - 00:18:57

تراویح ولا مع الجماعة؟ تقول مع الجماعة لكن ان كنت تصلیها جماعة في البيت انت واولادك تصلی جماعة في البيت وجماعۃ في المسجد فجماعۃ البيت افضل بشرط الا تخلو المساجد - 00:19:21

من اقامۃ جماعة التراویح لان عمر رضي الله عنه الذي امر الناس باقامۃ جماعة التراویح في المسجد من عليهم وهم يصلون ما صل معهم قال والتي تنامون عنها خیر من التي تقومون لها. فكان يصلی التراویح - 00:19:44

جماعة في اخر الليل وقوله والاصل في مسنونته الاجماع وذكروا النص ها قال لم اخرج عليكم خشية ان تفرض عليكم يسلم من كل اثنتين بنية اول كل ركعتين انها من التراویح - [00:20:10](#)

يعني كل ركعتين يسلم وينوي في كل ركعتين انها من التراویح طيب لو ان الامام اخطأ وقام من الثانية الى الثالثة لا بأس يكمل الرابعة الثالثة ثم الرابعة ولا يسجد للسهو - [00:20:36](#)

ولا يسجد فان سجد لا بأس ووقتها وقت التراویح بين فرض العشاء وسنة الوتر اذا لابد ان الوتر تصلی بعد التراویح ما هو قبل التراویح لو صلاها الانسان قبل التراویح - [00:20:57](#)

مثلا انسان جاء الى المسجد فوجدهم يصلون الوتر واراد ان يدخل معهم لادراك الدعاة فله صورتان فالصورة الاولى وهي الافضل ان يدخل معهم بنية التراویح فاذا دعوا يدعوا معهم ويؤمن - [00:21:23](#)

ثم اذا سلم الامام يأتي برکعة تانية حتى لا يوتر ثم يوتر بعد الانتهاء من التراویح والصورة الثانية ان يدخل معهم بنية الوتر ثم يصلی التراویح فان ذلك يجوز عند الحاجة والله اعلم - [00:21:43](#)

لكن لو ان رجلا صلی التراویح ثم صلی العشاء وتبين له مثلا رجل آآ كان من عادته انه يتوضأ ثم يخرج الى المسجد فذاك اليوم خرج من المسجد ولم يتوضأ - [00:22:04](#)

فجاء الى المسجد وصلی العشاء ثم صلی التراویح ثم لما ذهب الى البيت قالت له زوجته مو شكوك واوهان قالت له زوجته غريبة اليوم ما توظيت ورحت ها انا ما توظيت ايه ما توظيت - [00:22:35](#)

فاذا يتوضأ ويعيد التراویح نعم قال رحمة الله فصل وصلات الليل افضل من صلاة النهار. قال احمد رحمة الله ليس بعد المكتوبة عندي افضل من قيام الليل انتهى - [00:22:53](#)

والنصف الاخير منه افضل من من النصف الاول. وبعد النوم افضل لان الناشئة لا تكون الا بعد رقدة ومن لم يرقد فلا ناشئة له. قاله احمد وقال هي اشد وطنا اي تثببنا تفهم - [00:23:13](#)

ما تقرأ وتعي اذنك والتهجد ما كان بعد النوم. قال البهوتی رحمة الله وظاهره ولو يسيرا. ويسن قيام الليل فاذا استيقظ من نومه ذكر الله تعالى وقال ما ورد بعد الاستيقاظ وقال ما ورد بعد الاستيقاظ ومنه لا الله الا الله - [00:23:33](#)

وحده لا شريك له له الحمد وله على كل شيء قدير. الحمد لله وسبحان الله ولا الله الا الى الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. ثم ان شاء قال اللهم اغفر لي اللهم اغفر لي - [00:23:57](#)

او دعا استجيب له فان توضأ وصلی قبلت صلاته. ويسن افتتاحه اي قيام قيام الليل برکعتين خفيفتين لما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلی الله عليه وسلم انه قال اذا قام - [00:24:17](#)

احدكم من الليل فليفتح صلاته برکعتين خفيفتين. رواه احمد ومسلم وابو داود. ويسن نيته ان نية قيام الليل عند النوم. ليفوز بقوله صلی الله عليه وسلم من نام ونيته ان يقوم كتب له - [00:24:37](#)

مانوى وكان نومه صدقة علي. ويصح التطوع برکعة ونحوها كثلاث وخمس واجر المصلي القاعد اي المصلي قاعدا غير المعذور نصف اجر القائم قال في الانصاف اما ان كان معذورا لمرض ونحوه فانها كصلاة القائم في الاجر. قال في الفروع ويتجه فيه فرضا ونفلا انتهى - [00:24:57](#)

وسنة ربوة بمحلي قيام. وثني رجليه برکوع وسجود. قال في الانصاف فائدة. يجوز له القيام اذا ابتدأ الصلاة جالسا وعكسه في النفل لا غير. وكثرة الرکوع والسجود افضل من طول القيام - [00:25:26](#)

ان السجود في نفسه افضل واکد بدليل انه يجب في الفرض والنفل ولا يباح بحال الا لله تعالى يسقط في النفل ويباح في غير الصلاة للوالدين والعالم وسيد القوم والاستكثار مما - [00:25:46](#)

اهو اکد وافضل اولی قوله قيام الليل هذا ليس له يعني زمن خاص من الليالي فكل ليلة لها قيام كل ليلة لها قيام الا ما ذكره بعض الفقهاء من عدم قيام الليل - [00:26:06](#)

في ليلة جمع في مزدلفة للحج فلا يشرع او لا يسد وقيام الليل باي ليلة يمكن للانسان ان يصلحها لكن لا يجوز تخصيص ليلة الجمعة بقيام وهل يحرم او يكره على قولين لاهل العلم - [00:26:31](#)

والصواب انه يكره لقوله صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ولا نهاره بصيغة وصالة الليل هي قيام الليل وافضل من صلاة النهار اي صلاة النافلة في الليل افضل من صلاة النافلة في النهار - [00:27:02](#)

قال احمد رحمة الله ليس بعد المكتوبة عندي افضل من قيام الليل ويستغرب من الشارح انه يذكر الامام احمد ولا يترحم عليه ولا شيء لكن لما ذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني ترحم عليه وترضى عليه - [00:27:34](#)

جمع بين الاثنين وهذا لا ينبغي ينبغي معرفة قدر اهل العلم فاين الجيلاني من الامام احمد لا مقارنة الامام احمد احمد من ائمة اهل السنة والجماعة قال والنصف الاخير منه افضل من النصف الاول - [00:27:58](#)

وهذا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله ينزل في الثالث الاخير من الليل وفي بعض الروايات اذا انتصف الليل والاشك ان الثالث الاخير افضل من النصف الاخير الاول - [00:28:22](#)

وان يكون صلاة الليل بعد النوم افضل. لو واحد صلى العشاء ثم صلى قيام الليل لو ركعتين كما قال ابن عباس فانه قام من الليل. شفت الركعتين اللي تصليهم بعد العشاء هذا قيام الليل - [00:28:43](#)

ولهذا جاء في الحديث الذي صححه الشيخ الالباني وغيره من قام بعشر ايات يعني ركعتين في الاولى قل اعوذ برب الفلق بعد الفاتحة وفي الثانية قل اعوذ برب الناس بعد الفاتحة ها - [00:29:00](#)

لم يكتب من الغافلين خلص نفسك من وصف الغافلين ومن قام بعشر ركعات بمئة اية ها كتب من القاطنين مئة اية يعني مثل عمله وعبسه قريتهم في ركعة وركعة ومن قام بالف اية كتب من المقطنين - [00:29:19](#)

اللي ما له حسناتي معد ها الف اية يعني مثل لو انك قررت سورة الشعرا ميتين وستين اية تقريباً لو قرأت سورة الشعرا اربع مرات تكون اتيت بالف اية او بما يماثل - [00:29:48](#)

ايات سورة الشعرا مثل سورة البقرة مثلاً قال وبعد النوم افضل لان ناشئة لا تكون الا بعد رقدة او رقدة ومن لم يرقد فلا ناشئة له لقوله جل وعلا ان ناشئة الليل - [00:30:09](#)

هي اشد وطئاً واقوى مقيلاً قاله احمد رحمة الله وهي اشد وطئاً اي تثبيتاً تفهم ما تقرأ وتعي اذنك الظاهر هذا في زماننا اليوم الناس يفهمون ويوعون بعد صلاة العشاء - [00:30:28](#)

اكثر مما لو قاموا من اخر الليل. ليش لان المشاغل كثيرة صار الناس ما يناموا فاذا انام بعد الساعة احدعش اتنعش وقام نعسان ما راح يفهم فعلى كل حال كل انسان ادرى بنفسه - [00:30:48](#)

المهم الا تترك ركعتين بعد العشاء هذا اقل شيء والافضل كما قال المصنف رحمة الله ويسن قيام الليل والتهجد ما كان بعد النوم قال البهوي وظاهره ولو يسيراً اكتب اليسيير ركعتين - [00:31:07](#)

ويسن قيام الليل كما ذكرت من بعد العشاء الى اذان الفجر فاذا استيقظ من نومه ذكر الله تعالى وقال ما ورد بعد الاستيقاظ هذه اذكار ما بعد الاستيقاظ تحفظونه من كتاب - [00:31:29](#)

حصن المسلم ويسن افتتاحه اي قيام الليل بركعتين خفيفتين جزاك الله خير اذا في شكر ما له سامحني جزاك الله خير ويسن افتتاحه قيام الليل عطه ابو عمر يحب الشكل - [00:31:50](#)

ويسن افتتاح قيام الليل بركعتين خفيفتين ليش ركعتين خفيفتين حتى ينشطها وتعود اليه عافية النباة وتعود اليه عافية النبا في حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:32:12](#)

اذا قام احدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين خفيفتي وجاء هذا من فعله كان اذا قام من الليل افتح صلاته بركعتين خفيفتين قال ويسن نيتها نية قيام الليل عند النوم - [00:32:35](#)

حديث من نام ونيتها ان يقوم كتب له ما نواه. وكان نومه صدقة على ما اعظم فضل الله انت حط راسك وانوي انك راح تقوم الليل

بأحدى عشر ركعة. وإذا نمت ما قعدت إلا اذان الفجر كتبت لك. الحمد لله. هذا من فضل الله - [00:32:55](#)

ما اكرمه ما اجوده ما اعظمه جل في علاه ويصح ويصح التطوع بر克عة ونحوها كثلاط وخمسة هذه المسألة خلافية هل يصح التطوع ب او تار بلا نية الوتر انتبه اما بلا نية الوتر فلم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:33:20](#)

ولذلك نقول لا يصح اما مع نية الوتر فلا شك بصحته سواء كانت ركعة او ثلاث او خمس او سبع او تسع او احدى عشر ولو بتسلية واحدة فالامر فيه واسع - [00:33:50](#)

اذا لا ها لا نافلة بر克عة لا في نهار ولا في ليل ليس لأن العبادات توقيفية ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تقرب إلى الله نافلة بركعة لا في النهار ولا في الليل وثبت عنه الوتر - [00:34:07](#)

بركعة وبثلاث وبخمس وبسبعين وباثني عشر وبعده من قوله وبعده من فعل صلوات رب السلام عليكم مسألة هل يجوز المتنفل بأي نافذة ان يجلس ويصلى وهو قادر على القيام قال المصنف واجر المصلى القاعد - [00:34:29](#)

غير المعنوز نصف اجر القائم ليس نفرق بين المعنوز وغير المعنوز لأن المعنوز صحيحة الحديث قال صلى الله عليه وسلم قال الله يقول الله عز وجل للكتبة اذا سافر عبدي او مرض اكتبوه ها - [00:34:57](#)

عبادته تامة كما لو كان صحيحاً مقيماً هذا من فضل الله لكن لو ان انسان ليس له عذر فصل قاعداً فكل اربع ركعات منه يوازي ركعتين من القائم يوازي ركعتين من القلب - [00:35:22](#)

هذا معنى قول المصنف واجر القاعد غير المعنوز نصف واجر القائم وجاء فيه الحديث قال صلى الله عليه وسلم صلاة القاعد على نصف صلاة القائمة وقوله فاما ان كان معنوزاً لمرض ونحوه فانها كصالة القائم في الاجر - [00:35:43](#)

لورود ايش؟ النص كما ذكرت قبل قليل الحديث قال في الفروع ويتجه فيه فرضاً ونفلاً لا شك ان المعنوز في الفرض وفي النفل اجره كاجر القائم غير المعنوز قال وسنة تربعه بمحل قيام - [00:36:06](#)

وثني رجليه برکوع وسجود يعني اذا انتهى من القيام يربع ويجلس قليلاً حتى يروح وثني رجليه برکوع وسجود يعني في حال اذا صلي قاعداً كيف يصلى؟ القاعد القاعد يصلى هكذا متربع - [00:36:29](#)

مثلث يعني تصلي متربعة لذلك قال وسنة تربعه الظمير فيه هو راجع إلى المصلي القاعد وثني رجليه برکوع وسجود. يعني في حال الرکوع والسجود ما تسجد هالشكل. لا. تثنى رجليك - [00:36:55](#)

كما لو كنت صحيحاً معاذ فتشير في الرکوع ثم في السجود تسجد سجوداً تاماً هل يجوز للإنسان ان يقتصر في السجود على الاشارة بدون السجود يقول ما دام جاز له وهو قادر على القيام الا يقوم ويقعد اذا يجوز ان يشير والا يسجد - [00:37:16](#)

لا عندنا قاعدة مطردة لا قياس على الرخص عندنا قاعدة مطردة لا قياس على الرخص جاءت الرخصة بجواز وصحة صلاة القاعدة ولو كان قادراً على القيام فلا نقيس عليه الساجد - [00:37:46](#)

قال في الانصاف فاذ يجوز له القيام اذا ابتدأ الصلاة جالساً وعكسه في النفل لا غير يعني لو ان رجلاً حس من نفسه ثقلاً فصلى جالساً دوحة يعني ثم بعد - [00:38:08](#)

ما رکع وسجد احس في الرکعة الثانية بنوع عافية فقام او في نفس الرکعة احس بنوع عافية فقامه يجوز ما نقول لا ما دام ابتدأ وقاماً تتم القاعدة ما نقول لك - [00:38:31](#)

وعكسه في النفل لا غير. ايش يعني عكسه في النفل لا غير يجوز من القيام من الجلوس ان يقوم للفرض وللنفل لكن اذا قام وصلى قائماً ثم اراد ان يجلس ليس له ذلك - [00:38:52](#)

في الفرض ليس له ذلك في الفرض الا اذا وجد العذر وله ذلك في النفل مسألة ايهما افضل طول القيام ولا كثرة الرکوع والسجود هذه مسألة خلافية بين السلف - [00:39:13](#)

واختلف فيها الفقهاء والذي رجحه فقهاء الحنابلة ان كثرة الرکوع والسجود افضل من القيام. من طول القيام والذى يظهر الله اعلم ان طول القيام افضل من كثرة الرکوع والسجود وذلك لسبعين اثنين - [00:39:34](#)

اولهما ايش اللي ورد اكتر في القرآن ذكر الاقامة ولا ذكر الركوع والسجود ذكر الاقامة قطعا واقيموا الصلاة وقوموا لله قانتين. ها

صحيح اذا هذا الوجه الاول الوجه الثاني ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:40:02

ما كان يحافظ على كثرة الركوع والسجود وانما كان يحافظ على طول القيام في رمضان وفي غير رمضان. يقول حذيفة شوف هذه

القصة صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وحذيفة شاب - 00:40:26

ها في العشرين والثلاثين من العمر. والنبي عليه الصلاة والسلام في الستين من العمر فصلى فافتتح البقرة وال عمران والنساء ثم رجع

في ركعة واحدة اه يعني صلى بستة اجزاء في ركعة واحدة - 00:40:47

طيب في الركعة الثانية الانعام والاعراف الله اكبر خلص خلص الانعام والاعراف خلص عشر القرآن في ركعتين معناها لو صلى اه

ركعتين اخرتين على نفس المنوال ينهي القرآن فان صلى ست ركعات باقل واحف من ركعتين ينهيها من باب اولى -

00:41:12

فان صلى بثمان ركعات بيكون اخف من الاوليين فيه القرآن بaiser ما نتخيل عشر ركعات انهي القرآن يوتر برکعة خلاص صلوات

ربى وسلمه يقول ابن مسعود صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يعني قيام الليل او صلاة الليل مو تراویح لا - 00:41:46

قال فافتتح البقرة فقلت يركع بها عند المئة فاتمه قلت يختم بها قال فافتتح بال عمران قلت يختم بها قال فافتتح بالنساء لقد هممت

بسوء قال بما هممت؟ قال هممت ان اجلس وادعاه. وعبدالله بن مسعود شاب والنبي صلى الله عليه وسلم ها كحل. سبحان الله

العظيم - 00:42:10

يعني هؤلاء الصحابة رضوان الله عجبيين فهذا دليل على ايش؟ ها ان طول القيام افضل وعلى كل حال فالذين

قالوا كثرة الركوع والسجود افضل استدلوا بماذا استدلوا بحديث اعني على نفسك بكثرة السجود - 00:42:38

هذا دليله اعني على نفسك بكثرة السجود والذي يظهر والله اعلم ان كثرة السجود انما آآ المراد منها الكثرة الواردة في الشرع احسبها

معي كم الوارد في الشهر؟ احسبها معي - 00:43:02

ثنتي عشرة ركعة رواتب النهار وسبعة عشر الفرض كم صار الان تسعه وثلاثين صح ها شلون اتنعش سبعتعش تسعه وعشرين تسعه

وثلاثين ما تعرفون تحسبون شلون المواليد ايش راح تسون - 00:43:29

ها اكيد يلاه زين يعني اثنين وسبعة تسعتعاش وعشر تسعه وعشرين. طيب واحدى عشر ركعة ها اربعون فهذا اربعون ركعة فاذا

اضفت الى ذلك صلاة الظحي ثمان كم صار ثمانية واربعون اذا اضفت الى ذلك - 00:43:52

مثلا انك اذا توظيت وصليت وكذا يجي حوالي ستين ركعة بالراحة لكن قلما نجد انسان يحافظ على هذا نسأل الله لنا ولهم العافية

ومن فضله العظيم لا الله الا انت - 00:44:19

ولا يجوز ولا يباح بحال الركوع والسجود الا لله تعالى اكتب وكذلك الوقوف على هيئة الصلاة لا تجوز لاحد اضف هذه ها قال

فالسجود الركوع والسجود لا يباح بحال الا لله تعالى. اكتب وكذلك القيام على هيئة الصلاة - 00:44:42

لا يجوز لاحد بحال يعني مثلا اذا اراد الانسان ان يقف في خدمة والديه ها ما يقف هكذا يقف هكذا ها يقف هكذا مثلا اما

ان يقف هكذا على هيئة الصلاة؟ لا - 00:45:13

هذه هي خاصة لله رب العالمين والقيام يسقط في النفل ويباح في غير الصلاة طيب اذا القيام سقط في النفل ما بديله ها القعود

الجلوس. اذا ما سقط له بديله - 00:45:36

فسقوطه لا يعني انه اقل شأننا من الركوع والسجود لان خلافنا ليس فيما ذات القيام افضل ولا ذات الركوع افضل؟ خلافنا في طول

القيام افضل ولا في كثرة الركوش. نحن لا نشك انه اذا جينا نقيس بين ذات القيام افضل ولا ذات الركوع - 00:45:58

افضل فنقول السجود افضل والركوع افضل من القيام ليس لان الركوع وطبع تعظيم الله عز وجل. والسجود ها وقت تقرب العبد الى

ربه فكان افضل من هذه العين. انما خلافنا ليس في ذات القيام والركوع مسألتنا ايهما افضل؟ كف - 00:46:24

كثرة الركوع والسجود ولا طول القيام مو ذات القيام ولا ذات فاذا فهمنا وين مربط الفرس نعرف نحل القضية فان كان المقصود

ان ذات الركوع والسجود افضل من ذات القيام فهذا لا نشك فيه - [00:46:51](#)

لكن ليست هي هذه المسألة. المسألة كثرة الركوع والسجود افضل. لأن هو صدرها بقوله وكثرة صح ولا لا؟ ثم لما جاء في الاستدلال استدل بذلك الركوع والسجود لا هذه مسألة اخرى - [00:47:18](#)

فينبغي التنبه لهذا قال وبياح في غير الصلاة للوالدين والعالم وسيد القوم. اكتب بياح في غير الصلاة القيام للوالدين والعالم القوم بغير هيئة الصلاة بغير هيئة الصلاة نعم قال رحمة الله وتسن صلاة الضحى غبا لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يداوم عليها - [00:47:37](#)

وأقلها ركعتان وأكثرها ثمان اي ثمان ركعات. ووقتها اي وقت صلاة الضحى من خروج وقت النهـي. وهو اذا على الشمس ويستمر الى قبيل الزوال يعني اذا الى دخول وقت النهـي. بقيام الشمس كذا في شرح المنتهـي. وافضلـه اي - [00:48:09](#)

وقت تصلـى فيه صلاة الضحى اذا اشتد الحر قوله وتسن صلاة الضحى اكتب بلا خلاف بين العلماء وتسن صلاة الضحى بلا خلاف بين العلماء وانما وقع الخلاف في حكم استمرارية المحافظة عليها - [00:48:29](#)

هذه صورة المسألة واختلف العلماء في حكمـه صلاتـها في المسجد هذه صورة ثانية اذا هـا في سورة لا خلاف فيها وتسن صلاة الضحى اين الخلاف هل تسن الاستمرارية عليها؟ هذه صورة. الصورة الثانية هل تصلـى في المسجد - [00:48:52](#)

دومـا اولـي مجاـعاـ النبي عليهـ الصلاـةـ والـسـلامـ فيـ حـدـيـثـ اـبـيـ الدـرـدـاءـ هـاـ قـالـ عـهـدـ اـلـيـ خـلـيـلـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـلـاـ اـتـرـكـ رـكـعـتـيـ الضـحـىـ هـذـاـ نـصـ فـيـ اـنـ اـسـتـمـرـارـيـةـ لـاـ كـرـاهـةـ فـيـهاـ - [00:49:21](#)

اذا ماذا كيف نوجه قول عائشة رضي الله عنها ان صلاة المحافظة على صلاة الضحى بدعة كيف نوجه قول من قال من السلف لا تصلـىـ الـظـحـىـ الاـ غـبـاـ نـوـجـهـ قـوـلـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـاـ - [00:49:43](#)

وقـوـلـ منـ قـالـ لـاـ تـصـلـىـ الاـ غـبـاـ ايـ فـيـ الـمـسـجـدـ ايـ فـيـ الـمـسـجـدـ فـالـنـبـيـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ماـ كـانـ يـصـلـيـ الـضـحـىـ فـيـ الـمـسـجـدـ وـالـفـقـدـ ثـبـتـ عـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ قـلـ ماـ كـانـ يـتـرـكـ رـكـعـتـيـنـ - [00:50:03](#)

واضـحـ؟ـ وـمـاـ مـعـنـىـ غـبـاـ يـعـنـىـ هـاـ بـلـاـ تـرـتـيـبـ اوـ بـلـاـ قـصـدـ بـلـاـ تـقـصـدـ هـكـذـاـ يـأـتـيـ وـقـتـ الضـحـىـ وـفـيـ الـمـسـجـدـ فـيـصـلـيـ ماـ يـتـقـصـدـ اـنـ يـصـلـيـ الـضـحـىـ وـالـفـقـدـ ثـبـتـ مـنـ فـعـلـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ - [00:50:22](#)

انـهـ كـانـ يـجـلـسـ فـيـ مـصـلـاـهـ بـعـدـ صـلـاـةـ الـغـدـاـ حـتـىـ تـطـلـعـ الشـمـسـ ثـبـتـ قـالـ لـاـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـ يـكـنـ يـداـمـ عـلـيـهـ اـكـتـبـ ايـ فـيـ الـمـسـجـدـ لـمـ يـكـنـ يـداـمـ عـلـيـهـ ايـ فـيـ الـمـسـجـدـ - [00:50:42](#)

وـأـقـلـهاـ رـكـعـتـانـ وأـكـثـرـهاـ ثـمـانـ ايـ ثـمـانـ رـكـعـاتـ طـيـبـ هلـ يـجـوـزـ لـلـأـنـسـانـ اـنـ يـصـلـيـ بـعـدـ اـرـتـفـاعـ الشـمـسـ قـيـدـ رـمـحـ الـىـ اـذـانـ الـظـهـرـ ماـ شـاءـ اللهـ لـهـ؟ـ نـعـمـ يـجـوـزـ لـكـنـ الـضـحـىـ بـالـنـيـةـ - [00:50:59](#)

المـخـصـوـصـةـ لـاـ يـجـوـزـ اـكـثـرـ مـنـ ثـمـنـ لـاـ عـبـادـةـ مـخـصـوـصـةـ فـمـاـ وـرـدـ اـكـثـرـ مـنـ ثـمـانـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ اـمـ هـانـيـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلـىـ فـيـفـتـحـ مـكـةـ ثـمـانـ رـكـعـاتـ - [00:51:15](#)

وـجـهـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـاـنـهـ صـلـاـةـ اـيـشـ؟ـ الـضـحـىـ وـذـكـرـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ اـرـبـعـ رـكـعـاتـ اـفـضـلـ اـسـتـدـلـواـ بـاـيـشـ بـالـحـدـيـثـ الـقـدـسـيـ يـاـ اـبـنـ اـدـمـ اـكـفـنـيـ بـارـبـعـ رـكـعـاتـ مـنـ اـوـلـ النـهـارـ اـكـفـكـ اـخـرـهـاـ لـكـنـ الصـحـيـحـ اـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ - [00:51:32](#)

الـمـقـصـودـ بـهـ الـفـجـرـ فـرـضـاـ وـنـفـلـاـ وـاضـحـ؟ـ الـمـقـصـودـ بـهـ اـيـشـ الـفـجـرـ فـرـضـاـ وـنـافـلـاـ اوـ فـرـضـاـ وـسـنـةـ وـقـولـهـ وـوـقـتـهاـ ايـ وـقـتـ صـلـاـةـ الـضـحـىـ مـنـ خـرـوجـ وقتـ النـهـيـ وـهـوـ اـذـاـ عـلـتـ الشـمـسـ اـكـتـبـ ايـ اـذـاـ اـرـتـفـعـتـ بـقـدـرـ رـمـحـ فـيـ عـيـنـ النـاظـرـ - [00:51:55](#)

اـذـاـ اـرـتـفـعـتـ بـقـدـرـ رـمـحـ فـيـ عـيـنـ النـاظـرـ فـيـ الـارـضـ الـمـسـتـوـيـةـ بـرـاـ اوـ بـحـرـاـ وـهـوـ فـيـ سـاعـاتـاـ الـيـوـمـ بـمـقـدـارـ رـبـعـ سـاعـةـ الـىـ عـشـرـينـ دـقـيـقـةـ بـحـسـبـ الـاـوـقـاتـ فـيـ اـشـهـرـ الصـيفـ رـبـعـ سـاعـةـ - [00:52:19](#)

وـفـيـ اـشـهـرـ غـيرـ الصـيفـ يـعـنـيـ غـيرـ سـتـةـ وـسـبـعـةـ وـثـمـانـيـ يـحـتـاجـ الـىـ عـشـرـينـ دـقـيـقـةـ طـيـبـ قـولـهـ وـيـسـتـمـرـ الـىـ مـتـىـ؟ـ قـالـ الـىـ قـبـيلـ الـزـوـالـ يـعـنـيـ الـىـ دـخـولـ وقتـ النـهـيـ بـقـيـامـ الشـمـسـ الصـوـابـ اـنـ قـولـهـ الـىـ قـبـيلـ الـزـوـالـ فـيـ تـجـوـزـ - [00:52:39](#)

وـكـانـ الـاـولـىـ بـالـمـصـنـفـ اـنـ يـعـبـرـ بـقـولـهـ مـنـ خـرـوجـ وقتـ النـهـيـ الـىـ قـرـبـ اـسـتـوـاءـ الشـمـسـ فـيـ كـبـدـ السـمـاءـ هـوـ مـاـ يـنـهـيـ عـنـهـ الـىـ قـبـيلـ الـزـوـالـ

ويneath عنده عند الزواج فقبيل الزوال خلاص يقف ينتهي الوقت - 00:53:02

قال وافضله وافضل وقت تصلى فيه صلاة الظحي اذا اشتد الحر اذا اشتد الحر لحديث صلاة الاولابين حين ترمنظ الفصال والفصال
جمع فصيلة وهي الناقة الصغيرة التي لا تتحمل الحر فترفع حوافرها وتضع لشدة - 00:53:26

في حرب الرمل وهذه تكون بعد الساعة العاشرة نعم قال رحمة الله وتسن تحية المسجد ركعتان فاكثر لمن دخله قصد الجلوس به او
لا غير خطيب دخل للخطبة وقيمه وداخله لصلاة عيد. وداخله والامام في مكتوبة او بعد - 00:53:51
الشروع في الاقامة وداخل المسجد الحرام لان تحيته الطواف. وتجزى راتبة وفريضة ولو عنها وان والتتحية والفرظ فظاهر كلامهم
حصولهما له. قطع به في المنتهي وغيره. فان جلس قبل وفعلها قام فاتى بها ان لم يطل الفصل ولا تحصل باقل من ركعتين -

00:54:17

ولا بصلوة جنازة وسجود تلاوة وشكر وتسن سنة الوضوء اي ركعتان عقبه ويسن احياء ما بين العشرين وهو من قيام الليل لان الليل
من من المغرب الى طلوع الفجر الثاني ويستحب ان يكون له تطوعات يداوم عليها وان فاتت يقضيها - 00:54:43
بالنسبة لتحية المسجد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري وغيره قال اذا دخل احدكم المسجد فلا
يجلس حتى يصلى ركعتين قوله حتى يصلى ركعتين - 00:55:09

هذا اقل ما يبيح الجلوس فاستفاد من ذلك الفقهاء جواز الاكتثار من تحية المسجد لانه قال حتى يصلى ركعتين لأن المعنى حتى
يصلى ركعتين فما بعد فما زاد ولا تحية المسجد - 00:55:26

اشهب ما يكون بتحية السلام وانت حينما تسلم ثم تقول كيف حالك؟ ايش لونك وش اخبارك عساك زين؟ هي كلها بمعنى
واحد طيب لماذا زاد جاز هذه الزيادات - 00:55:52

لانها من من باب ابانت ما في قلبك من الاهتمام بهذا الشخص فاذا لو ان انسانا جاء ودخل المسجد صلى ركعتين في غير وقت النهي
صلى ركعتين مثلا جاء بعد المغرب صلى ركعتين - 00:56:11

ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين يعني بنية تحية المسجد عند الحنابلة يجوز عند الحنابلة ايش؟ لانه قال ركعتان
فاكثر فاكثر يعني لو صلى اربع جاز ولو بتشهد واحد وتسليمة - 00:56:30

واحدة وقوله لمن دخله قصد الجلوس به لمن دخل وقصد الجلوس به رجل يريد ان يجلس في مجلس العلم فيصلى ركعتين ثم
يجلس او لا دخل ما ي يريد الجلوس دخل لينظر لكن قال ما دام اني دخلت خلني اصلى ركعتين يجوز - 00:56:52
غير خطيب دخل للخطبة فلا تسن في حقه الركعتان ها لا تسأل. لذلك ما يفعله بعض الخطباء اليوم يدخلون المسجد ثم يصلون
ركعتين ثم يعلون المنبر هذا بدعة وليس سنة - 00:57:18

لا تساء وقيمه القيم هو الذي يقوم مع الخطيب في حراسته في دخوله وخروجه وداخله لصلاة عيد اي كذلك لا يشرع تحية المسجد
صلوة عيد وداخله والامام في مكتوبة كذلك اذا دخل - 00:57:38

والامام في مكتوبة فلا تسن تحية المسجد اذا دخلت والامام في مكتوبة ما تشرع في حقك ايش تحية المسجد لماذا؟ لقوله صلى الله
عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوب - 00:58:07

وهذا حديث متفق عليه او بعد الشروع في الاقامة لو شرع المؤذن في الاقامة ما يصير صلى تحية المسجد لكن لو كنت في تحية
المسجد وشرع في الاقامة فلك ان تتمها ركعتين خفيفتين - 00:58:29

وداخل المسجد الحرام لم يشرع له ركعتين. ايش؟ يبتدأ بالطواف يبتدئ بایش لكن اكتب وداخل المسجد الحرام ان كان محrama اما لو
لم يكن محrama في شرع له تحية المسجد - 00:58:50

او يطوف هو مخير وهنا انبه على امر وهذه قاعدة مطردة يحفظونها ما جاز للحاجة لم يجز الاطالة فيه اكثر من الحاجة ما جاز
للحاجة لم يجز او لم تجز الاطالة فيه اكثر - 00:59:12

من الحاجة يعني الان دخل رجل يريد ان يجلس معنا في حلقة العلم يجوز اني اصلى ركعتين تحت المسجد ولا ما يجوز يجوز

فيصلٍ ركعتين خفيفتين لا يطيل فيها. لماذا؟ لانه جاز لل الحاجة وهي الجلوس - 00:59:44

فلا تجوز له الاطالة مو على كيفه يطول فهمتم هذه هذه المسألة لها لها امثلة كثيرة انما جاز لل الحاجة جاز بقدرها قال وتجزى راتبة وفريضة ولو فائتين اه احفظ القاعدة هذى كل ركعتين تجزء عن تحية المسجد ايا كان - 01:00:04

لكن ركعة واحدة كالوتر لا تنسى ان نوى التحية والفرط ظاهر كلّا لهم حصولهما له. قطع به في المنهي وغيره فان جلس قبل فعلها قام فاتى بها ان لم يبطل الفصل. هذه سورة المسد - 01:00:29

جاء رجل وجلس ما انتبه ثم تنبه انه ما صلى تحية المسجد يقوم فيصلٍ ركعتين تحية المسجد اذا لم يبطل الفصل فان مثل حديث ايش سليم الغطافاني دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب الجمعة فجلس - 01:00:50

الان فات الوقت ولا لا جلس يا اما ما تنبه يا اما ما كان عالما فقال له النبي عليه الصلاة اصلية ركعتين يعني تحية المسجد؟ قال لا اذا هو يعرف تحية المسجد لكن الظاهر - 01:01:13

تعارض عنده اجتماع لخطبة وصلوة ركعتين فقال قم فصلهما وتتجاوز فيها. ليش قال تجوز فيها للقاعدة اللي ذكرناها قبل قليل ما جاز لل الحاجة لم تجوز الاطالة فيه اكثرا من الحاجة - 01:01:32

قال ولا تحصل باقل من ركعتين يعني كالوتر ولا بصلوة جنازة ولا بسجود تلاوة ولا بشكر قرأت سنة الوضوء طيب ثم قال وتسن سنة الوضوء ركعتان عقبه. وهذه عبادة مخصوصة - 01:01:52

ولا وقت لها. ها لكن لكنها قد تجوز في وقت النهي لل الحاجة. فماذا تفعل تجوز فيها. نعم ويسن احياء ما بين العشاءين وهو من قيام الليل هذى فائدة لطيفة نص عليها جمع من السلف - 01:02:20

مروي عن عدد من الصحابة والتابعين من قام بين المغرب والعشاء فيعتبر قائم الليل ليش لان ما بين المغرب والعشاء ليل لان ما بين العشاء وما بين المغرب والعشاء ليلا - 01:02:45

فان قال قائل قد ذكرتم قبل ان ان وقت قيام الليل ان وقت قيام الليل يبدأ من بعد صلاة العشاء هذا الوقت الفضل وليس وقت يعني اه التحديد والا فهذا غير التراويف. التراويف بعد فرض العشاء - 01:03:06

اما قيام الليل ابد من دخول الليل لعموم قوله جل وعلاها ومن الليل فتهجد به نافلة لك الليل الالف واللام الاستغراق فيشمل اوله واوسطه وآخره على حد سواء يا ايها المزمل قم الليل الا الليل. حدد شيء معين منه؟ ما حد - 01:03:34

نصفه او ثلثه ها نصفه وينقص منه قليلا وزد عليه ورتل القرآن ترتيلها يعني الامر مخير فيه قال لان الليل من المغرب الى طلوع الفجر اكتب اكتب لان الليل من المغرب وطول الفجر اكتب لغة وشرعا - 01:04:01

اللغة والشريعة لان الليل من المغرب الى طلوع الفجر الثاني لغة وشرعا ويستحب ان يكون له تطوعات يداوم عليها وان فاتت يقضيها شنو يعني ينبغي للانسان ان يجعل لنفسه - 01:04:25

خبئنة صلاة ينبغي للانسان ان يجعل لنفسه خبيئة صلاة لا يعلم بها حتى صاحبته زوجته يعني مثلا يداوم على اربع ركعات من الطحي لا يعلم به احد يداوم على اربع ركعات بين الظهر والعصر مثلا يا هذا يا هذا - 01:04:51

يداوم على ست ركعات بين المغرب والعشاء لا يعلم به احد او يداوم على مثلا احدى عشر ركعة من الليل هذا معنى كلّمه. نعم قال رحمة الله فصل يسن بتأكيد سجود التلاوة مع قصر الفصل بين السجود وسببه فان طال الفصل لم - 01:05:25

لفوات محلك ويكرره بتكرارها فتكرار ركعى الطواف بتكراره. للقارى متعلق بارساله والمستمع وهو الذي يقصد السمع ولا يسن للسامع وهو الذي لا يقصد الاستماع وهو كالنافلة فيما يعتبر لها من عدم وجوب ستر احد العاتقين والقيام. يكبر تكبيرتين كبيرة اذا سجد بلا تكبير احرام. ولو خارج - 01:05:48

الصلاه وتكبيرة اذا رفع من السجود لانه سجود مفرد فشرع التكبير في ابتدائه وفي الرفع منه كسجود السهو. وان كان خارج الصلاه فانه يجلس اذا رفع رأسه وانما يشرع جلوسه اذا كان خارج الصلاه. لان السلام يعقبه. فشرع - 01:06:18

ليكون سلامه في حال جلوسه ويسلم تسليمة واحدة عن يمينه فتبطل بتركها عمدا وسهوها وسجوده لها والتسليم ركناً بلا تشهد لانها

صلاة لا ركوع فيها فلم يشرع فيها التشهد كصلاة الجنائز بل ولا يسن نص عليه الامام احمد رحمه الله. ويقول في سجوده -

01:06:38

ربى الاعلى وجوبا قاله في المبدع. وان سجد المأمور لقراءة نفسه او سجد لقراءة غير امامه عمدا بطلت صلاته لانه زاد فيها سجودا. ويلزم المأمور متابعة امامه في صلاة الجهر اذا سجد - 01:07:05

تلاؤة. فلو ترك المأمور متابعته اي امامه في الصلاة الجهرية عمدا بطلت صلاته لتعده الواجب ولو كان هناك مانع من السماع كبعد وطرش لانه لا يمنع وجوب المتابعة ويكره لامام - 01:07:25

قراءة سجدة في صلاة في صلاة سر. وسجوده لها فان فعل خير المأمور بين متابعة وتركها وال الاولى السجود متابعة لامامه. ويعتبر لاستحباب السجود في حق المستمع كون القارى - 01:07:45

يصلح اماما للمستمع ولو في نفل فقط فلا يسجد المستمع ان لم يسجد القارى ولا يسجد المستمع قدامه اي قدام القارى ولا يسجد المستمع عن يساره اي عن يسار القارى مع خلو يمينه ما لم يكن عن يمينه - 01:08:05

من يسجد لقراءته لعدم صحة الائتمام حينئذ. ولا يسجد رجل مستمع لتلاؤة امرأة دعوة خنسى ويستمع من رجل وخمسى وانشى بتلاؤة رجل امي ولتلاؤة بان قراءة الفاتحة لان قراءة الفاتحة والقيام ليس واحداً منها بركن في السجود. ولتلاؤة - 01:08:23

لصحة امامته في النفع. وسجود وسجود سجدة التلاؤة من التوافل. والسدادات اربع في الحج اثنان وسجدة صاد سجدة شكر نعم سجود التلاؤة اختلف العلماء فيه بعد اتفاقهم على انها سجدة واحدة. هل - 01:08:53

هي واجبة هذه السجدة او السنة فذهب الحنفية ورواية الامام احمد اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية ان سجود التلاؤة واجبة واستدل بالوجوب القائلين بالوجوب استدلوا بدللين الاول ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا سجد ابن ادم - 01:09:21

ولى الشيطان وحث على نفسه التراب وقال يا ويحه او يا ويح نفس امر ابن ادم فسجد فله الجنة وامررت بالسجود فلم اسجد فلي النار والدليل الثاني يعني اغاظة الشيطان امر مطلوب - 01:09:51

الدليل الثاني ان ما ورد من صيغ ما هو سبب للسجود؟ كله امر كله ايش امر والامر يقتضي الوجوب ما لم يصرفه صالح لكن الجمهور قالوا سجود التلاؤة سنة واستدلوا - 01:10:14

بفعل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه قرأ على المنبر يوم الجمعة السجدة فسجد فلما كانت الجمعة التي بعدها قرأ اية فيها سجدة فتهيا الناس للسجود فلم يسجد فقالوا هذا يدل على ان سجود التلاؤة ليس - 01:10:44

طرده وهذا الاستدلال يصح لو كان في غير سجود صاد لان السجود صاد في سورة الصاد سجود داود عليه السلام فخر راكعا وانما هل هو سجود الشكر او السجود تلاؤة - 01:11:14

اختلف في ذلك الفقهاء والمفسرون فمن قال انه سجود شكر قال كان خاصة خاصا لداود ومن قال سجود التلاؤة قال امرنا بالاقتداء بهم او لئك الذين هداهم الله فبهدائهم اقتل الذي يظهر والله اعلم - 01:11:39

ان سجود التلاؤة واجب وانا امين الى قول الحنفية و اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية لكن المشهور من المذهب ان سجود التلاؤة سنة لكن له وقت وهو ان يكون متصلة باية السجدة - 01:12:06

فان كان بين السجدة او بين اية السجدة وبين سجود التلاؤة حصل فاصل فانه لا يقضى. ها فان طال الفصل لم يسجد بایش طال الفصل بكلام اخر اجنبي عن التلاؤة - 01:12:28

او قيام او بوضعه ونحو ذلك ويكرره بتكرارها لو ان الانسان كرر اية السجدة مثلا مرتين يسجد مرتين. ان كررها ثلاث مرات يسجد ثلاث مرات هذا معنى قوله ويكرره بتكراره - 01:12:49

وقال بعض العلماء اذا كرر ولم يسجد ثم كرر ولم يسجد فسجدة واحدة مغنية وهذا هو الاقرب اه هذا هو قلق كما كما لو انه حلف على يمين لا يفعل الشيء الفلانى - 01:13:19

ثم حلف على نفس الشيء لا يفعله ثم حلف على نفس الشيء لا يفعله ثم فعله فعليه يمين واحد واضح لان السبب المهيئ لليمين واحد

و هنا سبب الموجب او مسن للسجود واحد - 01:13:42

و هو نفس الاية قال للقارئ اذا يسن سجود التلاوة للقارئ اما لو كان الانسان يمرر الايات على صدره من دون ان يتلفظ فليس بقارئ
والمستمع المجتمع السين والتاء للطلب. اي الذي يطلب - 01:14:05

صوت القارئ ليتبعله كالمأمور او كالجالس عند القارئ لكن المجتمع لا يسجد الا اذا سجد امامه. قارئه واضح؟ الذي يقصد السمع ولا
يسن للسامع انت ماشي في الطريق ها وآآ - 01:14:33

سمعت رجلا يقرأ القرآن وانت ما جلست عنده لستمع فقرأ اية السجدة لا لا يسن ولا يجب عليك ان تسجد قال وهو كالنافلة فيما
يعتبر لها اذا لا يعتبر لها القيام - 01:15:03

لان النافلة لا يعتبر لها القيام ويعتبر لسجود التلاوة استقبال القبلة ما لم يكن في سفر ولا يعتبر له ستر احد العاتقين خلافا للفرض قال
يكبر تكبيرتين. تكبيرة اذا سجد - 01:15:25

وتكبيرة ها وتكبيرة اذا رفع هل فيها تكبيرة احرام يعني انت الحين لو كنت امام قرأت في صلاة الفجر اية السجدة الله اكبر تذهب
الى السجود ثم ترفع رأسك وتقول الله اكبر ثم تعود الى التلاوة - 01:15:52

واخطأ من ظن من مشايخنا ان سجود التلاوة لا تكبير فيها لانه لم يأتي دليل خاص طيب حتى لو لم يأتي الدليل الخاص الاصل
جواز ووجوب العمل بالعموم حتى يأتي ما يمنعه - 01:16:22

وقد جاء دليل العموم كان يكبر كلما خفض ورفع فانت في الصلاة تسجد ما تكبر ترفع راسك من السجود ما تكبر. الناس شلون
يتبعونك يقول ما ثبت على هذا نقلب عليه الدليل ولو كان شيخا لنا - 01:16:47

فنقول له يا شيخنا اين ثبت بدليل خاص ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر اذا قام الى الرابعة جيب لنا دليل خاص والله لو
شرقت او غربت لن تجدد دليلا خاص - 01:17:09

جيب لنا دليل خاص انه كان يقرأ الفاتحة في الركعة في انه كان يقول سبحان رب العظيم في في الركوع الثالث والرابع ما عندك الا
العمومات على كل حال الذي عليه الجمهور العلماء - 01:17:31

ان سجود التلاوة ان كان في الصلاة فله تكبير عند الخفض وله تكبير عند الرفع وان كان خارج الصلاة فله تكبير عند الحفظ وهل له
تكبير عند الرفع في خلاف؟ والصواب ان له تكبير عند الرفع - 01:17:53

ايوة قال بلا تكبيرة احرام. طبعا هذا اذا كان داخل الصلاة ولو خارج الصلاة يشعر هذا ان التكبيرات ثلاثة تكبيرة احرام الله اكبر
وتكبيرة الخفض الله اكبر وتكبيرة الرفع الله اكبر اذا كان خارج الصلاة - 01:18:16

ولكن هذا لم يثبت الذي ثبت تكبيرته وقوله لانه سجود مفرد هذا واضح في تكبيرة الحفظ والرفع اما في الاحرام فليس عليه دليل
وشرع التكبير في ابتدائي وفي الرفع منه كسجود السهو - 01:18:40

وان كان خارج الصلاة ها يعني انت تقرأ القرآن خارج الصلاة فانه يجلس اذا رفع رأسه ليش يجلس اذا رفع راسه لان المصنف اختار
تبعا لغيره ان سجود التلاوة فيها تسليم - 01:19:01

ان سجود التلاوة فيها تسليم. اكتب وقد نقل عن نص الامام احمد انه سئل عن التسلیم لسجود التلاوة قال لا اعلم له اصلا ولم يثبت
فيه حديثها ولم يثبت فيه حديث - 01:19:26

من اين اتوا بالتسليم اذا؟ قياسا. ولا قياس في العبادات واضح ولا قياس فقوله فتبطل بتترك عمدا وسهو لا دليل عليه ما قلنا بوجوبه
ولا بسننته فكيف نبطل الصلاة بتتركه - 01:19:47

قال والسجود لها والتسليم ركنا. عجيب يعني سجود التلاوة عند المصنف رحمة الله كانه يقول ان سجود التلاوة ركنا السجود
والتسليم. التسلیم ما ثبت لا من قريب ولا من بعيد - 01:20:11

وقد نص على انه لم يثبت الامام احمد رحمة الله ومن مشايخنا الذين ادركناهم طبعا نص عليه شيخ الاسلام انه لم يثبت فيه التسلیم
من مشايخنا الذين ادركناهم نصوا على انه لا تسلیم للسجود - 01:20:38

التلاؤة شيخنا وشيخ مشايخنا ابو عبد الله عبد العزيز بن باز رحمه الله وابو عبد الله محمد بن صالح العثيمين رحمه الله ومحدث العصر العلامة الالباني رحمهم الله تعالى وقوله بعد ذلك - [01:20:59](#)

بلا تشهد لانها صلاة لا ركوع فيها. فلم يشرع فيها التشهد كصلاة الجنائز بل ولا يسن نص عليه الامام احمد رحمه ويقول في سجوده سبحان ربى الاعلى وجوهاها يقول ايش؟ سبحان ربى الاعلى - [01:21:16](#)

وجوبا يعني مرة واحدة ونديا ثلاث مرات اكتب ويندب ان يدعوا بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ما الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ ورد عنه صيغتان. الاول - [01:21:41](#)

اللهم لك سجدة وايشه ولك اسلمت وعليك توكلت سجد لك وجهي الذي خلق وشق سمعه وبصره فتبارك الله احسن الخالقين هذا الدعاء الاول الدعاء الثاني ما اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم اكتب لي بها اجرا - [01:22:10](#)

وخط لي بها وزرا وارفع لي بها ذكرى واجعلها عندك ذخرا وقبلها مني كما قبلتها من نبيك داود وهذا الحديث حسنة بعض اهل العلم آآآيدعو بهذا الدعاء على وجه السننية والاستحباب - [01:22:45](#)

وان سجد المأمور لقراءة نفسه او سجد لقراءة غير امامه عمدا بطلت صلاته. هذا واضح من معنا في طلعت الصلاة لان المأمور يتبع الامام ويلزم المأمور متابعة امامه في صلاة الجاري اذا سجد للتلاؤة - [01:23:12](#)

يعني اذا سجد المأمور للتلاؤة الامام يسجد المأمور وجوها فلو ترك المأمور متابعته عمدا بطلت اذا كان ترك متابعته عمدا بطلت صلاته لتعتمده ترك الواجب طبعا قوله عمدا يعني نخرج - [01:23:34](#)

رجل المصاب طرش او الصمم او الذي لم يرى سجود الامام مثلا ويكره الامام من قراءة سجدة في صلاة السر. ليش لانه اذا سجد الناس راح يظنونه اخطأ بدل ما يروحوا الركوع راحوا السجود راح يستفتحون عليه صح ولا لا؟ ولذلك قالوا يكره - [01:24:04](#)

ويكره لامام قراءة سجدة في صلاة سر وسجوده لها بمعنى لو قرأ لا ينبغي له ان يسجد لانها سنة. فان سجد سيدخل الناس في البلبلة على القول بعدم الوجوب وعلى القول بالوجوب ايضا لا يسجد. لماذا؟ لان ابطال صلاة الناس اعظم من تركه للواجب. ويجوز ترك الواجب - [01:24:32](#)

حاجة وهذه حاجة فان فعل خير المأمور بين المتابعة وتركها اذا كان فقيها يقول يمكن انه سجد للتلاؤة فتابعته ولا اظل قائما اذا كان غير فقير راح يروح الركوع ويخليه هو بالسجود - [01:25:00](#)

قال والالى السجود متابعة لامام يعني اذا لم يغلب على ظنه خطأه ويعتبر الاستحباب السجود في حق المستمع كون القارئ يصلح اماما للمستمع ولو في نفله اذا متى يسجد المستمع - [01:25:29](#)

اذا كان قارئه صالح لامامته فلا يسجدوا ان لم يسجد القارئ ولا قدامه اي قدام القاضي ولا عن يساره مع خلو يمين ولا يسجد رجل التلاؤة امرأة. ليش؟ لان المرأة ما تكون اماما - [01:25:52](#)

في المسجد بالاجماع اكتب من الجبال وما نسمعه اليوم من النسويات من جواز امامه النساء للرجال فهذه من محدثات العصر فهذه من محدثات هذا الزمان اعاذنا الله واياكم من فتن زماننا - [01:26:16](#)

وما ومن فتن ما يستقبل ولا يسجد رجل لتلاؤة امرأة وختني ويسجد لها مجتمع من رجل وختني وانثى لتلاؤة امي لماذا؟ لانه يصلح ان يكون امام وزمن لان قراءة الفاتحة والقيام ليس واحد منها بركن في السجود - [01:26:40](#)

ومميز لصحة امامته قال والسجود سجدة التلاؤة من التوافل وسجود سجدة التلاؤة ايش يعني من النوم؟ اي من العبادات والطاعات المندوبة والسدادات اربع عشرة في الحج اثننتان في الحج اثننتان - [01:27:13](#)

وسجدة صاد سجدة شكر. اكتب عند الحنابلة وسجدة صاد سجدة شكر عند الحنابلة وهذه المسألة عند الحنابلة اكتب من مفردات مذهبهم من مفردات مذهبهم بمعنى لو ان رجلاقرأ سورة الصاد - [01:27:50](#)

فسجد في الصلاة تبطل الصلاة عنده ليش لان هذه سجدة شكر ايش جايب سجدة شكر في الصلاة فزدت في الصلاة عمدا بطلت الصلاة واضح وفي روایة عن الامام احمد انها - [01:28:16](#)

سجدة تلاوة لعموم قوله تعالى اولئك الذين هداهم الله فيبهادهم اقتدي ولأن عمر سجد وقال سجد النبي فسجد فإذا اعتبرنا سجدة الصاد تصير عدد السجادات خمسة عشر ها خمسة عشرة سجدة - [01:28:37](#)

وإذا لم نعتبر سجدة صاد صارت السجادات اربع عشرة سجدة اكتب وهي اكتب السورة بس اخر الاعراف الرعد وسجستان في الحج هذه اربعة ومريم هذه خمس سجدة ما مشينا بالترتيب الظاهر - [01:29:04](#)

خل نمشي بالترتيب احسن الاعراف الحجر صح ما وصلنا للحين الاعراف الحجر او الرعد لا واحد منهم ما في اثنين الاعراف والرعد الاعراف والرعد وبعدين النحل ما فيها سجدة الاسراء - [01:29:32](#)

في النحل اي صح في النحل بعد في طيب مرة ثانية الاعراف الرعد النحل اه بني اسرائيل اللي هي الاسراء ثم مريم ثم الحج سجستان ثم الفرقان ثم بعد الفرقان السجدة - [01:29:59](#)

هذه تسعه بعد السجدة صاد صاد لا صار ما نحسب احسن لها النمل؟ النمل صح النمل قبل السجدة هذى عشرة طيب النمل السجدة صاد ما نحسبها بعدين يا الله نسييناها - [01:30:22](#)

يعلم سجستان سجدة اه النجم النجم ايضا؟ مم. والانشقاق وقاف والعلق. نعم وش اللي الفرقان ما ذكر لها صح برقان ما ذكرناه صح ذكرنا الفرقان طيب كم صار المجموع وصل اربعينش ولا ما وصل - [01:30:49](#)

طيب نعم ها فصلات احسنت طيب نعيid مرة ثانية عشان نستذكر العلم سبحان الله اذا لم تستذكره ذهب الاعراف خلنا نغلق عيونه عشان نتذكرة الاعراف الرعد النحل الاسراء مريم بعدين الحج موضعان - [01:31:16](#)

بعدين الفرقان نمشي بالترتيب بعدين النمل بعد السجدة الصاد ما نحسبه فصلت لا صاد ما نحسبه. فصلت النجم بعدين انشقاق والعلق هذى اربعة عشر واذا حسبت صاد صار خمسة عشر. جميل. قال رحمة الله ويسن سجود الشكر لله تعالى - [01:31:45](#)

الا عند تجدد النعم مطلقاً واندفاع النقم مطلقاً اي سواء كانت النعم او اندفاع النقم له او للناس. وان سجد له اي للشكر عالماً ذاكراً لا جاهلاً وناسياً في صلاة بطلت. لان سبب الشكر - [01:32:11](#)

ليس له تألق بالصلة بخلاف سجود التلاوة وصفته واحكامه كسجود التلاوة. ومن رأى مبتلاً في دينه سجد بحضوره او مبتلى في بدنـه سجد بغير حضوره سجود الشكر من السجادات التي لها سبب - [01:32:31](#)

ما هو هذا السبب تجدد نعمة او اندفاع نعمة طبعاً ليس تجدد اي نعمة يعني مثلاً كل ما أصبحت اليوم معافى هذى نعمة بس ما تسرج للشـكر له كل شهر تستلم راتـبك هذى نعمة للراتـب ليـش - [01:32:55](#)

لان المقصود تجدد النعم واندفاع النقم آآ غير المتوقع هـا تجدد النـعم او وقـوع النـعم غير المتـوقع يعني ما كنت تتوقع ان تمـشي المعـاملـة الفـلـانـية فـمـشـتـ تـسـجـدـ للـشـكـرـ - [01:33:23](#)

ما كنت تظن ان مـريـظـكـ المـبـتـلـىـ بالـمـرـضـ لـيـتـعـافـىـ تـعـوـفـيـ فـتـسـجـدـ اـذـاـ نـفـرـقـ بـيـنـ النـعـمـ الـمـسـتـمـرـةـ وـالـنـعـمـ اـيـشـ؟ـ هـاـ؟ـ المـتـوـقـعـةـ وـقـوـلـهـ هـنـاـ وـانـ سـجـدـ لـهـ عـالـمـاـ ذـاكـرـاـ فيـ صـلاـةـ بـطـلـتـ هـاـ - [01:33:46](#)

ولـذـكـ اـبـطـلـواـ صـلاـةـ مـنـ سـجـدـ لـيـ صـادـ.ـ لـيـشـ؟ـ لـانـ قـالـواـ سـجـدـتـ لـكـ الصـحـيـحـ قـلـنـاـ اـنـهـ لـاـ تـبـطـلـ الصـلاـةـ وـانـ سـجـدـ لـهـ ايـ الشـكـرـ عـالـمـاـ ذـاكـرـاـ فيـ صـلاـةـ بـطـلـتـ سـوـاءـ كـانـ فـرـضاـ اوـ كـانـ - [01:34:13](#)

نـافـلـ لـلـهـ تـعـتـرـشـ شـيـ زـيـادـةـ عـلـىـ جـنـسـ هـيـنـاتـ الصـلاـةـ وـصـفـتـهـ وـاحـكـامـهـ كـسـجـودـ التـلاـوةـ مـعـنـاـهـاـ لـابـدـ لـهـ مـنـ الـوـضـوـءـ وـلـاـ وـمـنـ اـسـتـقـبـالـ القـبـلـةـ وـمـنـ تـكـبـيرـ لـلـخـفـظـ وـتـكـبـيرـ لـلـرـفـعـ وـعـلـىـ المـذـهـبـ مـنـ تـسـلـيمـ - [01:34:31](#)

وـنـسـيـتـ اـذـكـرـ مـسـأـلـةـ اـيـهـماـ اـفـضـلـ فـيـ خـارـجـ الصـلاـةـ فـيـ خـارـجـ الصـلاـةـ اـيـهـماـ اـفـضـلـ لـلـتـلاـوةـ وـلـلـشـكـرـ الـهـوـيـ مـنـ عـلـوـ اوـ السـجـودـ مـنـ قـعـودـ فـهـمـتـ بـسـوـرـةـ الـمـسـأـلـةـ يـعـنـيـ اـنـتـ الـحـيـنـ قـاعـدـ تـقـرـأـ قـرـآنـ وـاـنـتـ جـالـسـ - [01:35:00](#)

اوـ جـاكـ خـبـرـ بـحـصـولـ نـعـمـةـ لـمـ تـكـنـ تـتـوـقـعـهاـ وـاـنـتـ جـالـسـ قـالـواـ زـوـجـتـكـ حـاـمـلـ ذـكـاءـ زـوـجـتـكـ حـاـمـلـ بـالـتوـ مـثـلـ فـهـلـ الـاـفـضـلـ اـنـ تـسـجـدـ وـاـنـتـ عـلـىـ حـالـتـكـ اوـ الـاـفـضـلـ اـنـ تـقـومـ ثـمـ تـسـجـدـ - [01:35:21](#)

اختار شيخ الاسلام ابن تيمية وهو المذهب عند حنفية ورواية عن الامام احمد ان الهوية وجود التلاوة ولسجود الشكر افضل واضح يجوز من القعود لكن الهوي من اعلى افضل - 01:35:41

طيب هل يجوز ان يسجد الانسان سجود الشكر بلا وضوء؟ قد يجيئك خبرها وانت غير متوضئ اختار شيخ الاسلام ابن تيمية وهو قول بعض الفقهاء جواز سجود الشكر بلا وضوء - 01:36:05

لكن ليس لهذا مستند. ليس لهذا مستند الذي عليه جماهير العلماء انه لابد له للسجود من وضوء. لأنها عبادة العبادة مفتاحها الطهور كما جاء في الحديث طيب هل الانسان يسجد امام المبتلى - 01:36:23

فرق المصنف بقوله من رأى مبتلى في دينه سجد بحضوره يعني واحد قال قولها بدعيا او عمل عملا بدعيا شاف انسان يرقص في المسجد يقول شتسوبي؟ قال اذكر الله. فهو راح وسجد. شكر الله عز وجل على ان الله عافاه من - 01:36:47

هذه الفتنة الدينية التي ابتلاه الله بها هي صورة المسألة اذا رأيت مبتلى في دينه تسجد للشكر امامه لان الله عافاك لا بأس اذا رأيت مبتلا في بدنك لا تسجد امامه - 01:37:12

لان ذلك يحزنه. اما الاول فمقصود احزانه هذا هو الفرق نعم قال رحمة الله فصل في اوقات النهي وهي ثلاثة الوقت الاول من طلوع الفجر الثاني الى ارتفاع الشمس قيد رمح اي قدر رمح في - 01:37:35

رأي العين. والوقت الثاني من صلاة العصر يعني ان النهي متعلق بنفس صلاة العصر ولو مجموعة وقت الظهر الى غروب الشمس اي حتى يتم غروبها وتفعل سنة الظهر بعدها ولو في جمع تأخير. والوقت الثالث عند قيامها اي قيام الشمس - 01:37:56

ولو يوم الجمعة حتى تزول اي حتى تميل. فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تنعقد صلاة التطوع ابتدأها صلي فيها او كان شرع فيها فدخل وقت النهي وهو فيها فيحرم عليه الاستدامة كذا في الاقناع وشرحه ولو كان - 01:38:16

اصلي جاهلا للوقت والتحريم حتى ما له سبب كسجود تلاوة. وصلاة كسوف وقضاء سنة راتبة وتحية مسجد سوى تحية مسجد حال خطبة الجمعة سواء كان ذلك شتاء او صيفا وسواء علم ان ذلك الوقت - 01:38:36

اخت نهي واجهله فان التحية تجوز وتنعقد. سوى سنة الفجر قبلها اي قبل صلاة الفجر قال في حاشية المنتهى لا بعدها. لأنها تكون قضاء وسوى ركعتي الطواف فرضا كان الطواف او نفلا. في كل وقت - 01:38:56

منها وسوى سنة الظهر بعد العصر اذا جمعت. تقديمها كان او تأخيرها. وسوى اعادة جماعة اذا اقيمت وهو بالمسجد ولو مع غير امام الحي وسواء كان صلی جماعة او وحده في كل وقت من الاوقات وعلم منه ان من دخل المسجد وقت نهي فوجد الامام يصلی فلا يعيده معه - 01:39:16

ويجوز فيها كلها قضاء الفرائض. ويجوز فيها كلها فعل الصلاة المنذورة مطلقا بان لم يقيد بوقت في اي وقت من اوقات النهي ولو نذرها فيها اي مقيدا بوقت من اوقات النهي بان يقول لله تعالى علي ان اصلي ركعتين - 01:39:40

عند طلوع الشمس مثلا تبيه لو نذر الصلاة في مكان غصب في مفردات ابي يعلى ينعقد فقيل له يصلی في غير فقال فلم يأت فقال فلم يأت فلم نعم فقيل ليصلی في غيرها - 01:40:01

قال فلم يف نعم. نعم صح احسنت فقيل له يصلی في غيرها فقال فلم يف بنذرها. قالت الفروع يتوجه جواب كصوم يوم عيد. والاعتبار في التحرير بعد العصر بفراغ صلاة نفسه لا بشروعه فيها. فلو احرم بها ثم قلبها نفلا او قطعها لم - 01:40:20

يعن من التطور حتى يصل إليها وبياح قراءة القرآن قائما وقاعدًا وراكبا ومشيا وفي الطريق. ايش ثانٍ وبياح قراءة القرآن قائما وقاعدًا وراكبا ومشيا. وفي الطريق نقله ابن منصور وغيره وما حدث اصغر ونجاسة ثوب وبدن وفم. قالت الفروع لا تمنع نجاسة الفم من قراءة؟ ذكره القاضي - 01:40:46

قال ابن تيميم الاولى المعن وحفظ القرآن العظيم فرض كفاية اجماعا. ويتعين حفظ ما يجب في الصلاة فقط. ثم الواجب وعليه بعد ذلك ما يحتاج اليه من العلم من امور دينه. ثم ان علم ذلك فهل الافضل في حقه حفظ بقية القرآن او الاشتغال بنا - 01:41:17

نوافل العلم النافع فيه احتمالان وتسن القراءة في المصحف والختم في كل اسبوع ولا بأس به كل ثلات وكره فوق اربعين آلا العادة ان

الفقهاء يذكرون اوقات النهي عند ذكرهم لشروط آآ صحة - 01:41:37

طلعوا شروط الصلاة عندما يذكرون دخول الوقت يذكرون اوقات النهي لكن هنا المصنف رحمة الله اخر اوقات النهي وهذا افضل لأن اوقات النهي هذه تشمل الفروض والتواوف وهي ثلاثة عند الحنابلة - 01:42:01

الاول من طلوع الفجر الثاني يعني الصادق قد عرفنا ان الفجر الصادق علامته ها البياض الافقى البياض الافقى والى ارتفاع الشمس قيد رمح هذا الوقت عند الحنابلة لا تصح الا ركعتي سنة الفجر - 01:42:24

وركعتي فرض فقط هذا وقتنا ليش لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس الناس واضح كان لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس والذين يقولون - 01:42:49

ان بعد طلوع الفجر الصادق الى وقت طلوع الشمس اللي هو خروج وقت صلاة الفجر هذا كله وقت للعبادة بشرط الا يكون صلى الفجر فيقولون في حديث لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس يقولون لا صلاة بعد صلاة الفجر - 01:43:12

يجعلوه مثل حديث لا صلاة بعد العصر اي بعد صلاة العصر الذي يظهر الله اعلم هو ان قول الحنابلة هو الارجح لماذا؟ اولا لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:43:38

ولعن اصحابه مع حرصهم على الخير انه اذا طلع الفجر الصادق كانوا يصلون باكثر من ركعة سنة الفجر ورکعتي الفرض ما ثبت والامر الثاني او الدليل الثاني ان عمر او عبد الله ابن عمر رأى رجلا يتنفل - 01:43:58

فنهاه قال فيعذبني الله على الصلاة؟ قال لا يعذبك على مخالفه السنة على ترك السنة هذه قضية مهمة قال الوقت الثاني من صلاة العصر يعني ان النهي متعلق بنفس صلاة العصر - 01:44:25

ولو مجموعة وقت الظهر الى غروب الشمس حتى يتم فلو ان الرجل كان مسافر فجمع العصر مع الظهر دخل وقت النهي في حقه فان اخر صلاة العصر الى وقت الاضطرار لم يدخل عليه وقت النهي. هذه سورة المسألة - 01:44:46

طيب هل تفعل سنة الظهر بعدها يعني مثلا جمع الناس بين الظهر والعصر للمطر او الريح الشديدة مثلا او ضرورة اضطراب نار او زلزال مستمر فجمعوا بين الظهر والعصر فهل له ان يتنفل برکعتي الظهر بعد العصر؟ الجواب نعم. قال وتفعل سنة الظهر بعدها - 01:45:06

في جمع تأخيره فضلا عن جمع التقديم والوقت الثالث عند قيامها. اي قيام الشمس ولو يوم الجمعة حتى تزول اي حتى وقت قيام الشمس في كبد السماء هذا وقت نهي باتفاق الفقهاء - 01:45:34

لكن هل هذا الوقت هذا منصب على جميع الايام او على كل الايام عدا الجمعة المصنف رحمة الله حکى ان هذا الوقت منصب على جميع الايام حتى الجمعة لذلك قال ولو يوم الجمعة. والصواب ان القول الثاني عن الامام احمد ان يوم الجمعة لا - 01:45:59

لها خاصية يوم الجمعة ما فيها كراهة يعني ليس لها الا وقتان للتحريم هذه خاصية من خصائص يوم الجمعة ثم ذكر فقال فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تعقد ولو جاهنا للوقت او التحرير - 01:46:28

طبعا ليش قال صلاة التطوع في هذه الاوقات قضاء في هذه الاوقات تصح لو ان الرجل كان نائما ما جلس الا وقت طلوع الشمس يصلى. معيش فتحرم صلاة التطوع في هذه الاوقات ولا تعقد ولو جاهلا للوقت او التحرير - 01:46:53

سوى سنة الفجر قبلها هذا ذكرناه سنة الفجر جائزة طيب تحية المسجد مثلا رکعتي الوضوء مثلا العبادات او الصلوات التي لها اسباب كسجود التلاوة كالسجود الشكر قالوا لا تصلى في هذه الاوقات - 01:47:16

اذا وافقوا مذهب الحنفية وافقوا مذهب الحنفي ورواية عن الامام احمد وهي الراجحة عندي انها تفعل اي الصلوات ذوات الاسباب تفعل موافقة للشافعى ولكن بقدر الحاجة كما ذكرت واما ما لا سبب له فيبقى على التحرير - 01:47:41

فيبقى على التحرير قال ورکعتي الطواف اذا اه هل لرکعتي الطواف وقت نهي؟ الجواب لا كل ما خلصت سبعة اشواط تصلي رکعتين ايا كان الوقت وذلك لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال يا بني عبد مناف - 01:48:10

لا تمنعوا ايا من عباد الله طاف هذا البيت في اي ساعة من ليل او نهار او كما قال صلى الله عليه وسلم قال ورکعتي الطواف سواء

كان الطواف فرض او كان طواف نفل - 01:48:35

وسنة الظهر بعد العصر اذا جمع. وهذا ذكرناه قبل قليل واعادة جماعة اذا اقيمت وهو بالمسجد لو جاء انسان وصلى العصر ظنا منه ان الناس قد صلوا فلما سلم وجد الامام قد دخل ها قال حنا ما صلينا - 01:48:58

فاقاموا الجماعة بعد ما هو صلی العصر فيعيدوا صلاة العصر لاجل الجماعة هذه صورة المسألة ويجوز فيها قضاء الفرائض. اكتب باتفاق العلماء او عند جماهير العلماء خلافا للحنفية و فعل المندورة - 01:49:22

اي يجوز فعل المندورة ولو نذر فيها لو قال رجل مثلا لله عليك ان يصلي ركعتين عند استواء الشمس في كبد السماء ينعقد نذره وعليه الوفاء به والاعتبار في التحرير بعد العصر بفراغ صلاة نفسه لا بشروعه فيها - 01:49:46

فلو احرم بها ثم قلبها نفلا لم يمنع من التطوع. هذا واضح ثم قال ذكر مسائل متعلقة باداب قراءة القرآن ومن انسن الكتب باداب قراءة القرآن كتاب اخلاق حملة القرآن - 01:50:16

للامام الاجر رحمة الله وكتاب فظائل القرآن للامام ابي عبيدة ابي عبيدة القاسم بن سلام وكتاب التبيان في انواع علوم القرآن للحافظ النووي رحمة الله تعالى ها لا لا ما اقصد كتابي - 01:50:38

شسمه تبيان ايش؟ في اداب حماس. في اداب حملة القرآن احسنت. لا خلوا كتابي اخر شيء وذكرت شيئا من هذه الاداب في التبيان في اداب حملة في انواع علوم القرآن - 01:51:08

طيب قال رحمة الله وتباح قراءة القرآن اي على اي هيئة كانت قائما قاعدا راكبا ماشيا متکئا جالسا لكن الافضل هذه مسألة ثانية تباح هذه مسألة الافضل هذه مسألة الافضل ان يكون الانسان - 01:51:22

قاعدا متربعا مستقبلا القبلة طيب وفي الطريق يجوز في الطريق لانه يقرأ لنفسه لا للناس ولا يشغلهم ويجوز مع حدث اصغر حفظا من حفظه لا مع مس المصحف ويجوز لو كان عليه ثوب نجس ان يقرأ القرآن - 01:51:48

ويجوز ولو كان على بدنها نجاسة. بمعنى لو ان انسانا اعزكم الله بال ما استنجى وقام والطريق طويل يريد ان يقرأ القرآن يقرأ معيش طيب ونجاسة فم ايضا يقرأ لو كان مضطر اكل الميـة - 01:52:14

وفي فمه اثار اكل الميـة نجس يقرأ القرآن واضح لكن الاولى تنظيف الفم من رواج الكذب وحفظ القرآن العظيم فرض كفاية اجماع اي اكل حفظ القرآن كله من فروض الكفايات في الامة - 01:52:35

والامة لا تزال بخير ما كان فيها الحفاظ ويتعين يعني فرض عيني حفظ ما يجب في الصلاة وهي الفاتحة فاكتب وهي الفاتحة ثم الواجب عليه بعد ذلك ما يحتاج اليه من العلم - 01:52:57

من امور دينه. اكتب مثل التوحيد والايمان مسائل الاعتقاد اولا وقبل كل شيء والاشتغال بحفظ القرآن مع الاشتغال بالعلم افضل من الاشتغال باحدهما دون الاخر وهل تسن القراءة من المصحف - 01:53:22

او الافضل من الحفظ ذهب جماهير العلماء الى ان القراءة من المصحف سنة وقال والختم في كل اسبوع اي تسن في حلقك ان تختتم كل اسبوع على حد ما جاء في حديث اوس - 01:53:54

الذى حسنه الحافظ ابن كثير في اول تفسيره قال فسألنا اصحاب محمد صلی الله عليه وسلم كيف تحذبون القرآن قالوا نحربه ثلاثة فخمسا فسبعا فتسعا فاحدى عشرة فثلاث عشرة المفصل - 01:54:15

اعداد زوجي اول يوم تلات سور البقرة الاعمال تم خمس سور اللي بعد المايدة الانعام الانفال الاعراف الانفال التوبة اما السبع سور اللي بعده يعني من اه سورة يونس الى سورةبني اسرائيل - 01:54:40

اما اليوم اللي بعدها من بنى اسرائيل الى سورة ايش لا الى سورة الشعراة ايه بعدين من الشعراة الى والصفات اخر ياسين بعدين والصفات الى قاف بعدين من قاف الى الناس سبعة - 01:55:08

ايم يختتم هذا افضل اكتب وكان هذا عامة ختم الصحابة رضوان الله عليه ولا بأس به كل ثلاث اكتب ولو في غير رمضان وكره فوق اربعين اذا مر عليك اربعين يوم ما ختمت القرآن دخلت في الكراهة - 01:55:31

قال بعض المفسرين عند قوله تعالى وقال الرسول يا ربى ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا قال من ختم القرآن في اقل من اربعين
فقد هجر تلاوته. لان هجر انواع - [01:55:55](#)

اجر العمل اجر التلاوة اجر الاستشفاء هجر الاعتقاد الى اخره ونحن ايضا نكتفي بهذا القدر من كتاب الصلاة الى لقاء مع دورة اخرى
من باب صلاة الجماعة ان شاء الله - [01:56:13](#)

وصلي اللهم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. الحمد لله رب العالمين وهي تفضل شيخ اربعة الرواية اربعة يدخل في
الكرابهة لان الانسان يسوي صفة قبل ان يكبر الاحرام - [01:56:34](#)

نعم تفضل ها اه لا بالعكس تلاوة لو كان الشكر لبيش النبي صلى الله عليه وسلم يشكر؟ ايش يشكر؟ مشي تابعه لا تفضل مرة ثانية ايه
ايه لا لا ما تعيد الاستفتح تبدأ الفاتحة. الاستفتح ذهب محلها مع الركعة الاولى - [01:57:17](#)

نعم ابو احمد صح نعم صحيح جزئين تقرأ معهم سبج اسم ربك الاعلى مرة ثانية تقول الف اية مرة ثانية نعم يستدل بهذا على الهوى.
نعم ده سجود الشكر سورة صاد - [01:58:13](#)

سجود شكر عند الحنابلة وفي رواية للامام احمد ان سجود الصاد سجدة تلاوة من الهوية عند الحنفية وفي رواية الامام احمد.
اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية افضل نعم هذه مسألة مهمة - [01:59:00](#)

لو ان الانسان مثلا قرأ سورة اه العلق وتعلمون ان السجود في العلق والسجود في النجم في اخر السورة فلو رکع هل يغنى عن
السجود او لا ذهب جمع من اهل العلم الى انه لا يغنى وهو قول الجمهور - [01:59:29](#)

قال بعضهم يغنى نعم اه احسنت هذى مسألة ثانية طيب استفدتكم الان لو انه قرأ سورة اخر العلق فسجد ثم قام من السجود الى
القيام ثم يقرأ او يذهب الى الرکوع وهو مخير - [01:59:46](#)

ان قرأ ثم رکع كان افضل وان قام ثم رکع جاز نعم عند الحنابلة ينعقد نعم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا الله - [02:00:11](#)